

قاعدة الشرائع لا تثبت إلا بعد البلوغ أو العلم

عبدالمحسن الزامل

وهناك قاعدة طردها شيخ الاسلام رحمه الله. وهي ان الشرائع لا تثبت الا بعد البلوغ. بعد العلم العلم ولها ادلة كثيرة وانه من لم تبلغه الشريعة فانه لا يؤاخذ ولا يؤمر - [00:00:00](#)

نحتاج الى امر يدل على ذلك هو في حل لذلك ثم بلغه العلم فمن انتهى الى ما علم وما سمع فقد احسن جاءت ادلة كثيرة ان النبي عليه الصلاة والسلام لم يأمر اناسا كثيرين ممن - [00:00:21](#)

تركوا امورا هي واجبة عليه في نفس الامر لكن لم يعلموا بالحكم في الشرع فامرهم النبي عليه الصلاة والسلام ان يعملوا فيما يستقبل من امرهم على مقتضى ما امرهم الله به. ولم يأمرهم بقضاء ما مضى. مثل ذاك الذي - [00:00:40](#)

كان لا يحسن ان يصلي قال ارجع فصلي فانك لم تصن. لم يأمره الا بقضاء تلك الصلاة التي علمها في الوقت وكذلك المرأة التي كانت تستحاط كان ينزل معها كان مستحاضة وكانت لا تصلي تظنه حيضا - [00:01:01](#)

سنوات فالنبي عليه الصلاة والسلام بين الحكم ولم يأمرها بقضاء مضى وكذلك في حديث سهل ابن سعد في الصحيحين من حديث ابن حاتم في الصحيحين حديث عدي رضي الله عنه انه كان يأكل حتى يتبين له خيطان قد وضع - [00:01:22](#)

على قدميه وذكره سهل ابن سعد رضي الله عنه عن جمع من الصحابة لما نزل قوله سبحانه وتعالى من الفجر علموا انه انما اراد بياض النهار وسواد الليل ولم يأمرهم بقضاء ما مضى. الشرائع لا تثبت الا بالعلم وادلة كثيرة. ادلة كثيرة قوية ايضا - [00:01:38](#)

في ابلغ من هذه المسائل وان من انتهى الى ما علم فلا عتب عليه. وقصة الصحابة حينما كان يصل صلوا بعدما صرفت القبلة الى الكعبة ولم يبلغهم ذلك الا في صلاة الفجر على الخلاف متى نزل تحويل هل في صلاة الظهر او في صلاة العصر - [00:01:59](#)

صلوا الصلوات بعد ذلك الصلاة العصر او الظهر اه ثم المغرب والعشاء ولم يبلغهم ذلك الا في صلاة الفجر. فاستقبلوه القبلة ولم يأمرهم عليه الصلاة والسلام ان يصلوا ما مضى - [00:02:21](#)